المملكة المغربية

وزارة الداخلية

إقليم الفحص-أنجرة

المجلس الإقليمي

عددم/ا

قرار رقم 22/66 بتاريخ 13 يونيو 2022

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير عام للمصالح بالمجلس الإقليمي للفحص – أنجرة

إن رئيس المجلس الإقليمي للفحص أنجرة،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

- بناء على المرسوم رقم 2.21.579 الصادر في 22 محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛

- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليو 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛

- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛

- وبناء على القرار رقم 19/27 بتاريخ 28 يناير 2019 والمؤشر عليه من طرف السيد عامل الإقليم، القاضي بتنظيم إدارة المجلس الإقليمي وتحديد اختصاصاتها؛

- وبناء على القرار رقم 13 بتاريخ فاتح مارس 2022 والمؤشر عليها من طرف السيد وزير الداخلية، القاضي بإنهاء مهام المدير العام للمصالح بالمجلس الإقليمي للفحص-أنجرة.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الإقليمي عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير عام للمصالح بالمجلس الإقليمي للفحص-أنجرة.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل **منصب مدير عام للمصالح** في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بإدارة المجلس الإقليمي للفحص أنجرة، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا، على الأقل على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير عام للمصالح، لمهام مدير عام للمصالح.

المادة الثالثة: يمارس المدير العام للمصالح المهام الموكولة له كما حددها القانون التنظيمي رقم 112.14 وقرار رئيس المجلس الإقليمي للفحص انجرة القاضي بتنظيم إدارة المجلس الإقليمي وتحديد اختصاصاتها، ويمكن الاطلاع على هذه المهام بالتفصيل في الملحق المرفق المتعلق بتوصيف المهام والكفاءات المطلوبة.

المادة الرابعة: يتم التركيز خلال المقابلة على مناقشة المهام الموكولة للمدير العام للمصالح وكذا برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتدبير مصالح المجلس الإقليمي وتطويرها والرفع من أدائها.

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي اليها المترشح (يمكن سحب النموذج من المصلحة المكلفة بتدبير الموارد البشرية أو تحميله من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma) ؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها يتم تحميلها من بوابة التشغيل العمومي.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- قرار التعيين في الإطار الحالي؛
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر؛
- نسخ من الشهادات والديبلومات المحصل عليها مصادق عليها.

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح لدى المصلحة المكلفة بتدبير الموارد البشرية مقابل وصل استلام خلال التوقيت الإداري المعتمد، داخل أجل أقصاه خمسة عشر يوما تبتدئ بعد عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار في الوسائط المشار إليها في المادة الثامنة اسفله.

المادة السابعة: تتولى لجنة معينة بقرار للرئيس، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومية: www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويعلق بمقر المجلس الإقليمي للفحص-أنجرة .

تم التأشير عليه: 17 يونيو 2022

حرر بطنجة، في

توقيع رئيس المجلس الإقليمي

بتاريخ.....

العامل

عبد الخالق مزوقي

الرئيس

مصطفى الهروس